

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٦٣

باستثناء وزارة الثقافة والإرشاد الفوضى من بعض أحكام
قانون التوظيفباسم الأمة
رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلل الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦١ ،

وعلل القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين
المتعلقة به ،

وعلل ما رأته مجلس الدولة ،

وعلل موافقة مجلس الرياسة ،

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - استثناء من أحكام القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ المشار إليه يخص وزارة الثقافة وإرشاد القوى في تعيين الموظفين المؤقتين المعينين بها بمحالات شاملة من الحالات على مزهارات عالية في الدرجات السادسة المنشاة بالكادرتين الفنية العامل والمدارس، بزياراتها من السنة المالية ١٩٦٢/١٩٦٣ مع اعفائها من شرط الامتحان وأالية الطيبة ودون القيد بترتيب التخرج .

مادة ٢ - إذا قلل مجموع ما يستحق للوظيف الذي يعين طبقاً لأحكام المادة السابقة (من صرفها وإعانتها غلاء معيشة) عن مقدار المكافأة التي كان يحصل عليها قبل تعيينه ينبع الفرق بين المبالغ بصفة فورية على الأدنى ينبع هذا الفرق من الملاوات الدورية وعلاوات الرتبة التي يستلمها مستقبلاً ،

مادة ٣ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويحمل به اعتباراً من أول يوليه سنة ١٩٦٤ ،

صدر برأس الجمهورية في ١٢ ربيع الآخر سنة ١٤٨٣ (أول سبتمبر ١٩٦٣)

جمال عبد المنصور

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٦٣

في شأن إضافة فقرة جديدة إلى المادة ٦٧ من القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٩ بقواعد خدمة الضباط الاحتياط
بالقوت المسلحةباسم الأمة
رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلل الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن التنظيم
السياسي لسلطات الدولة العليا ،وعلل القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٩ في شأن قواعد خدمة الضباط
الاحتياط بالقوت المسلحة ،وعلل القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ في شأن نظام موظفي الدولة والقوانين
المتعلقة به ،

وعلل ما رأته مجلس الدولة ،

وعلل موافقة مجلس الرياسة ،

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - تضاف إلى المادة ٦٧ من القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٩
فقرة جديدة نصها كالتالي :

"وتنتهي مدة الخدمة كضابط احتياط كلما قضيت بخراج إذا كان
العنوان تحت الاخطار" ،

مادة ٢ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويحمل به من تاريخ
نشره ما

صدر برأس الجمهورية في ١٣ أربع عشرة سنة ١٤٨٣ (أول سبتمبر ١٩٦٣)

جمال عبد المنصور